٣٣ ـ باب مَنِ استعارَ من الناس الفَرَسَ

٧٦٢٧ ـ حدّثنا آدمُ حدَّثنا شُعبةُ عن قَتادةَ قال: سمعتُ أنساً يقول: «كان فَزَعٌ بالمدينةِ ، فاستعارَ النبيُّ ﷺ فرَساً من أبي طلحةَ يقالُ لهُ المندوبُ فرَكِبَه ، فلمّا رَجع قال: ما رأينا من شيءٍ ، وإن وَجدْناهُ لبحراً». [الحديث ٢٦٢٧ ـ أطرافه في: ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٠٨

٣٤ ـ باب الاستعارة للعروس عند البناء

٢٦٢٨ ـ حدّثنا أبو نُعيم حدَّثنا عبدُ الواحدِ بنُ أيمنَ حدثني أبي قال: دَخلتُ على عائشةَ رضيَ اللهُ عنها وعليها دِرعُ قِطْرِ ثَمَنُ خمسةِ دراهمَ ، فقالت: ارفع بصرَكَ إلى جاريتي انظرْ إليها فإنها تُزهى أن تلبَسَهُ في البيت. وقد كان لي منهنَّ دِرعٌ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فما كانت امرأةٌ تُقيَّنُ بالمدينةِ إلاّ أرسَلَتْ إليَّ تستعيرُه».

٣٥ ـ باب فضل المَنِيحةِ

٢٦٢٩ ـ حدّثنا يحيى بنُ بُكيرٍ حدَّثنا مالكٌ عن أبي الزِّنادِ عنِ الأعرج عن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «نِعمَ المَنيحةُ اللَّقحةُ الصَّفِيُّ منحة ، والشاة الصفي تَغْدو بإناء وتَروحُ بإناء».

حدَّ ثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ وإسماعيلُ عن مالكِ قال: «نعمَ الصدقة . . . » . [الحديث ٢٦٢٩ ـ طرفه في : ٥٦٠٨].

٢٦٣٠ - حدّثنا عبدُ الله بن يوسُفَ أخبرَنا ابن وَهب حدَّثنا يونُسُ عنِ ابنِ شهابٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال: «لما قَدِمَ المهاجرونَ المدينةَ من مكةَ وليس بأيديهم ، وكانتِ الأنصارُ أهلَ الأرضِ والعقار ، فقاسمهمُ الأنصارُ على أن يُعطوهم ثمارَ أموالِهم كلَّ عام ويكفوهُم العملَ والمؤْنةَ. وكانت أمُّه أمُّ أنسٍ أمُّ سُليم كانت أمَّ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحة ، فكانت أعطَتْ أمُّ أنس رسولَ اللهِ عَنَي عذاقاً ، فأعطاهنَّ النبيُ عَنِي أم أيمنَ مولاتَهُ أمَّ أسامةَ بن فكانت أعطَتْ أمُّ أنس رسولَ اللهِ عَنَي عذاقاً ، فأعطاهنَّ النبي عَنِي لما فَرَغَ مِنْ قتالِ أهلِ خيبرَ زيدٍ». قال ابن شهاب: فأخبرني أنسُ بنُ مالكٍ: «أنَّ النبي عَنِي لما فَرَغَ مِنْ قتالِ أهلِ خيبرَ فانصرَفَ إلى المدينةِ ردَّ المهاجِرونَ إلى الأنصارِ منائحهم من ثمارهم ، فردَّ النبيُ عَنِي إلى أُمِّهِ عذاقها ، فأعطى رسولُ الله عَنِي أمَّ أيمنَ مكانهنَّ من حائطه».

وقال أحمدُ بنُ شَبيبٍ: أخبرَنا أبي عن يونُسَ بهذا وقال: «مكانَهنَّ من خالصهِ». [الحديث ٢٦٣٠ ـ أطرافه في: ٢١٢٨ ، ٣١٢٨].

٢٦٣١ _ حدّثنا مسدَّدٌ حدَّثنا عيسى بنُ يونُسَ حدَّثنا الأوزاعيُّ عن حسان بنِ عطيةَ عن أبي كبشةَ السَّلُوليِّ سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرٍ و رضيَ اللهُ عنهما يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أربعونَ خَصْلةً _ أعلاهنَّ منيحةُ العَنزِ _ ما مِن عاملٍ يَعملُ بخصلةٍ منها رَجاءَ ثوابِها وتصديق موعودِها إلاّ أدخلَهُ اللهُ بها الجنَّة».

قال حسّانُ: فعدَدْنا ما دونَ منيحةِ العَنزِ _ مِن ردِّ السلام ، وتشميتِ العاطسِ ، وإماطة الأذى عن الطريقِ ونحوه _فما استطعنا أن نبلُغ خمسَ عشرةَ خَصلةً .

٢٦٣٢ _ حدّثنا محمدُ بن يوسُفَ حدَّثَنا الأوزاعيُّ قال: حدَّثني عطاءٌ عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال: «كانت لرجالٍ منّا فُضولُ أرَضينَ ، فقالوا: نُؤاجِرُها بالنُّلثِ والرُّبع والنصفِ ، فقال النبيُّ ﷺ: مَن كانت له أرض فلْيَزْرَعْها أو ليَمنَحْها أخاهُ ، فإن أبي فلْيُمسِك أرضَه».

[انظر الحديث: ٢٣٤٠].

٢٦٣٣ _ وقال محمدُ بنُ يوسُفَ: حدَّثنا الأوزاعيُّ حدَّثني الزُّهريُّ حدثني عطاءُ بنُ يزيدَ حدَّثني أبو سعيد قال: «جاء أعرابيُّ إلى رسولِ الله ﷺ فسألَهُ عن الهجرةِ ، فقال: وَيْحَك ، إنَّ الهجرةِ شأنُها شديد ، فهل لكَ من إبلِ؟ قال: نعم. قال: فتُعطى صدَقتَها؟ قال: نعم. قال: فهل يمنَحُ منها شيئاً؟ قال: نعم. قال: فتحلُبُها يومَ وردِها؟ قال: نعم. قال: فاعملْ من وراءِ البحار ، فإنَّ اللهَ لن يَترَكَ من عملك شيئاً». [انظر الحديث: ١٤٥٢].

٢٦٣٤ _ حدّثنا محمدُ بنُ بَشّارِ حدَّثَنا عبدُ الوَهابِ حدَّثَنا أيوبُ عن عمرٍ و عن طاؤوسٍ قال: حدَّثني أعلَمُهم بذٰلكَ _ يَعني: ابنَ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما _ «أنَّ النبيَّ عَلَيُّ خَرجَ إلى أرض تَهْتزُ زرعاً ، فقال: لمن هذه؟ فقالوا: اكْتَراها فلانٌ. فقال: أما إنه لو مَنحها إيّاهُ كانَ خيراً لهُ مِن أن يأخُذَ عليها أجراً معلوماً». [انظر الحديث: ٢٣٣٠، ٢٣٢٢].

٣٦ ـ باب إذا قال: أخْدَمْتُكَ هٰذه الجاريةَ على ما يَتعارَفُ الناسُ فهو جائز. وقال بعنَّ الناسِ: هٰذِه عاريةٌ. وإن قال: كسَوْتُكَ هٰذا الثوبَ فهٰذهِ هِبةِ

٧٦٣٥ ـ حدّثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ حدَّثَنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عن أبي هريرة رضي اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «هاجَرَ إبراهيمُ بسارةَ ، فأعطَوْها آجَرَ ، فرجَعَتْ فقالت: أشَعَرْتَ أنَّ اللهَ كبتَ الكافرَ ، وأخْدَمَ وليدةً »؟ وقال ابن سيرينَ عن أبي هريرةَ عنِ النبي ﷺ فأخدَمَها هاجرَ ». [انظر الحديث: ٢٢١٧].

٢٧ ـ باب إذا حَملَ رجُلٌ علىٰ فرسٍ فهوَ كالعُمرىٰ والصدَقة وقال بعضُ الناس: لهُ أن يَرجِعَ فيها

٢٦٣٦ - حدّثنا الحُميديُّ أخبرَنا سُفيانُ قال: سمعتُ مالكاً يسألُ زيدَ بنَ أَسْلَمَ فقال: سمعتُ أبي يقولُ: «قال عمرُ رضيَ اللهُ عنه: حَملْتُ على فرسٍ في سَبيلِ اللهِ ، فرأيتهُ يُباع ، فسألتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقال: لا تَشْترِهِ ولا تَعُدْ في صدَقتِكِ». [انظر الحديث: ١٤٩٠ ، ٢٦٢٣].

* * *

بِنْ اللهِ ٱلرَّهُ الرَّهُ الم

١ ـ باب ما جاء في البَيِّنةِ على المدَّعي

لقوله تعالى: ﴿ يَتَا يُهُا الّذِينَ وَامْنُواْ إِذَا تَدَايِنهُ بِدَيْ إِلَىٰ أَجَلِ مُسَكَى فَا حَتُبُوهُ وَلَيْكُتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبُ الْمَصَدُلُ وَلا يَأْبُ كَاتِبُ أَن يَكُنُب حَمَاعَلَمُهُ اللّهُ فَلْيَحْتُبُ وَلَيُمْ لِللَّ الّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيها أَوْضَعِيفًا أَوْلاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُعِلَ هُوَ فَلَيْسُنِلُ اللّهَ رَبّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْعًا فَإِن كَانَ الّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيها أَوْضَعِيفًا أَوْلاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُعِلَ هُوَ فَلَيْسُلِلُ وَلِيمُ إِلَّهُ مِالْمَكُولُ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِجَالِحُمْ فَإِن لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلُ وَامْ اَلْتَعْمُواْ أَوْلَا سَعْمُوا أَن تَكُونُ وَلا يَأْبُوا اللّهُ وَاقْوَمُ لِلشَّهِدَةِ وَادْفَى أَلَا تَكُنُو وَلا يَسْعَمُواْ أَن تَكُونَ يَجْرَةً مَا مَعْوَا اللّهُ وَأَقْوَمُ لِلشَّهِدَةِ وَأَدْقَى أَلَا تَسَكُلُ عِنْدَاللّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهِدَةِ وَأَدْقَى أَلَا تَسَكُلُ وَلا يَعْمَونُ اللّهُ وَالْمَوْقُ اللّهُ مَنْ وَاللّهُ مَنْ وَاللّهُ مَنْ وَاللّهُ وَاللّهُ مِنْ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَلَا يَعْمَلُوا فَإِنّهُ فَاللّهُ عَلَيْهُ وَالْمُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَلَوْ وَلَا يَعْمُولُ اللّهُ وَلَوْ وَلَا يَعْمُولُ اللّهُ عَلَالًا اللّهُ وَلَا اللّهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَوْ اللّهُ عَلَى مَا اللّهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا اللّهُ وَلَا عَلْمَ اللّهُ وَلَا عَلَى اللّهُ وَلَوْ وَاللّهُ مِنْ اللّهُ وَلَوْ وَاللّهُ وَلَوْ وَاللّهُ وَلَوْ وَإِن تَلْوَا وَلَى مِلْولًا فَإِنّ اللّهُ كَانَ مِمَا مَلُونَ خَيْرًا فَا الللّهُ أَولُولُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ وَلَوْ وَان تَلُومُ الْوَلَا وَلَا اللّهُ عَلَى اللّهُ مَلُونَ خَيْرًا فَا الللّهُ أَولُولُ وَلَا اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مَلُونَ خَيْرُا فَاللّهُ اللّهُ اللّهُ مَلْ اللّهُ مَا الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مَلُونَ خَيْرًا فَا اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مَلُولًا وَاللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ ال

٢ ـ باب إذا عدّل رجُلاً فقال: لا نعلَم إلا خَيراً ، أو ما علمتُ إلا خيراً وساقَ حديث
الإفكِ فقال النبيُ ﷺ: لأسامةَ حين استشارهُ ، فقال: أهلكَ ولا نعلم إلا خَيراً

٧٦٣٧ _ حدّثنا حَجّاجٌ حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ عمرَ النُّمَيريُّ حدَّثنا ثوبانُ ، وقال اللَّيث: حدَّثني يونُسُ عنِ ابنِ شهابٍ قال: أخبرَني عروةُ بنُ الزُّبيرِ وابنُ المسيّبِ وعَلقمةُ بنُ وقّاصٍ وعُبَيدُ اللهِ بنُ عبدِ الله عن حديثِ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها _ وبعضُ حديثهم يُصدِّقُ بعضاً _ حين قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا ، فدَعا رسولُ اللهِ عَليّاً وأُسامةَ حينَ استَلْبَثَ الوحيُ يستأمِرُهما في فِراقِ أهلهِ ، فأما أُسامةُ فقال: أهلكَ ولا نعلمُ إلاّ خيراً. وقالت بَريرةُ: إن رأيتُ عليها أمراً

أَغْمِصُهُ أَكْثَرَ مِن أَنْهَا جَارِيةٌ حَدَيْثُهُ السِنِّ تِنَامُ عِن عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأَكَلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَن يَعَذُرُنا فِي رَجُلٍ بِلَغْنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، فَوَ اللهِ مَا عَلَمْتُ مِن أَهْلِي إِلاّ خَيْراً ، وَلَقَدْ ذَكُرُوا رَجُلاً مَا عَلَمْتُ عَلَيْهِ إِلاّ خَيْراً». [انظر الحديث: ٢٥٩٣].

٣ ـ باب شهادة المختبىء ، وأجازَهُ عمرُو بنُ حُرَيثٍ ، قال: وكذلك يُفعَلُ بالكاذبِ الفاجرِ وقال الشَّعبيُّ وابنُ سِيرينَ وعطاءٌ وقتادةُ: السَّمعُ شهادة. وكان الحسنُ يقول: لم يُشهِدوني على شيء ، وإني سمعتُ كذا وكذا

٢٦٣٨ _ حدّثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال سالم: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما يقول: «انطلق رسولُ الله عَلَيْ وأبيُّ بنُ كعبِ الأنصاريُّ يؤمّانِ النخلَ التي فيها ابنُ صَيّادٍ ، حتى إذا دخلَ رسولُ اللهِ عَلَيْ طَفِقَ رسولُ اللهِ عَلَيْ يَتَقِي بجُذُوعِ النخلِ وهو يَخْتِلُ أن يَسمَعَ منِ ابنِ صَيّادٍ شيئاً قبلَ أن يَراهُ ، وابنُ صَيّادٍ مُضْطَجِعٌ على فِراسَهِ في قطيفةٍ ، له فيها رَمْرَمةٌ أو زمزمة ، فَرَأْت أمُّ ابنِ صياد النبيَ عَلَيْ وهو يَتَقي بجُذُوعِ النخلِ ، فقالت لابنِ صَيّادٍ: أيْ صافِ هٰذا محمدٌ. فتناهي ابنُ صيّادٍ. قال النبيُ عَلَيْ : لو تَرَكَتْهُ بَيّنَ ». [انظر الحديث: ١٣٥٥].

٢٦٣٩ حدّ ثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّ ثَنا سفيانُ عنِ الزُّهريِّ عن عُروة عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها «جاءَتِ امرأةُ رفاعَة القُرظِيِّ إلى النبيِّ ﷺ فقالت: كنتُ عندَ رِفاعَة فطلَّقَني فأبتَ طلاقي ، فتزوَّجتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ الزُّبيرِ ، وإنما معهُ مثلُ هُدْبةِ الثوب. فقال: أتريدينَ أن ترجعي إلى رِفاعة؟ لا ، حتى تَذوقي عُسيلتَه ويذوق عُسيْلتكِ. وأبو بكرٍ جالسٌ عنْدَهُ ، وخالدُ بنُ سعيدِ بنِ العاص بالباب يَنتظِرُ أن يُؤذَنَ له. فقال: يا أبا بكرٍ ألا تسمعُ إلى هٰذِهِ ما تَجهرُ بهِ عندَ النبيِّ ﷺ».

[الحديث ٢٦٣٩ ـ أطرافه في: ٢٦٠٥ ، ٢٦١٠ ، ٥٢٦٥ ، ٣١٧٥ ، ٥٧٩٢ ، ٥٨١٥ . ٢٠٨٤].

٤ ـ باب إذا شَهدَ شاهدٌ أو شُهودٌ بشيء وقال آخرون ما علمنا بذلك يُحكَمُ بقولِ مَن شَهِدَ

قال الحُميديُّ: هٰذا كما أخبرَ بلال أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى في الكعبةِ ، وقال الفضلُ: لم يُصَلِّ ، فأخذَ الناسُ بشهادةِ بلال. كذلكَ إن شَهِدَ شاهدانِ أنَّ لفلانٍ على فلانٍ ألفَ دِرهمٍ ، وشهِد آخَرانِ بألفٍ وخمسمِئة ، يُقضى بالزِّيادة.

٢٦٤٠ _ حدّثنا حِبَّانُ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرَنا عمرُ بنُ سعيدِ بنِ أبي حسينٍ قال: أخبرَني عبدُ اللهِ بنُ أبي مُليكة «عن عُقبةَ بنِ الحارثِ أنهُ تزوَّجَ ابنةً لأبي إهابِ بنِ عزيزٍ ، فأتتهُ امرأةٌ

فقالَتْ: قد أرضَعتُ عُقبَةَ والتي تزوَّجَ. فقال لها عُقبةُ: ما أعلمُ أنَّكِ أرضَعتني، ولا أخبَرْتِني. فأرسلَ إلى آلِ أبي إهابٍ يسألهم فقالوا: ما علمناهُ أرضَعَتْ صاحبتَنا ، فركبَ إلى النبيِّ ﷺ بالمدينةِ فسألهُ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: كيفَ وقد قيلَ؟ ففارَقَها ونكَحتْ زوجاً غيرَه».

[انظر الحديث: ٨٨ ، ٢٠٥٢].

ه - باب الشهداء العُدولِ ، وقول اللهِ تعالى: ﴿ وَأَشْهِدُواْ ذَوَى عَدْلِ مِنكُو ﴾ [الطلاق: ٢] ،
و ﴿ مِمَّن رَّضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

٢٦٤١ _ حدّ ثنا الحكم بنُ نافع أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال: حدَّ ثني حُمَيدُ بنُ عبدِ الرحمٰن بنِ عوفِ أَنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُتبةَ قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب رضيَ اللهُ عنه يقول: عبدِ الرحمٰن بنِ عوفِ أَنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُتبةَ قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب رضيَ اللهُ عنه يقول: «إِنَّ أُناساً كانوا يُؤخذُونَ بالوَحي في عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، وإنَّ الوحيَ قدِ انقطَع ، وإنما نأخذُكم الآن بما ظَهرَ لنا من أعمالكم ، فمن أظهرَ لنا خيراً أمنّاهُ وقرّ بْناهُ وليسَ إلينا من سرِيرَته شيء، اللهُ يُحاسِبُ سَريرته. ومَن أظهرَ لنا سُوءًا لم نأمنهُ ولم نُصدّقُهُ وإن قال إنَّ سَرِيرَتهُ حَسَنة ».

٦ ـ بابٌ تَعدِيلُ كم يَجوز؟

٧٦٤٧ _ حدّثنا سليمانُ بنُ حربِ حدَّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال: «مُرَّ على النبيِّ ﷺ بجنازةٍ ، فأثنوا عليها خيراً ، فقال: وَجَبَتْ. ثمَّ مُرَّ بأخرى فأثنوا عليها شراً ـ أو قال: غيرَ ذلك _ فقال: وَجبَتْ. فقيل: يا رسولَ اللهِ قلتَ لهذا وَجَبتْ ولهذا وجبتْ. قال: شهادةُ القوم. المؤمنونَ شُهداءُ اللهِ في الأرض». [انظر الحديث: ١٣٦٧].

٢٦٤٣ حدّثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا داودُ بنُ أبي الفُراتِ حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ بُريدةَ عن أبي الأُسُودِ قال: «أتيتُ المدينةَ وقد وقعَ بها مرضٌ وهم يموتونَ مَوتاً ذَريعاً ، فجلستُ إلى عمرَ رضيَ اللهُ عنه ، فمرَّت جنازةٌ فأُثنيَ خَيراً ، فقال عمرُ: وَجبَتْ. ثمَّ مُرَّ بأخرى فأُثني خيراً ، فقال عمرُ: وَجبَتْ. فقلتُ: وما وَجبَت خيراً ، فقال عمرُ: وَجبَتْ. فقلتُ: وما وَجبَت يا أميرَ المؤمنين؟ قال: قلتُ كما قال النبيُ ﷺ: أيُّما مسلم شَهدَ لهُ أربعةٌ بخيرٍ أدخلهُ اللهُ الجنة. قلنا: وثلاثة؟ قال: وثلاثة. قلنا: واثنان؟ قال: واثنان. ثمَّ لم نَسَأَلُهُ عنِ الواحد».

[انظر الحديث: ١٣٦٨].

٧ ـ باب الشهادةِ على الأنسابِ ، والرَّضاعِ المستَفيضِ ، والموتِ القديم وقال النبيُّ ﷺ: «أرضَعتني وأبا سَلمةَ ثُويبةُ». والتثبُّتِ فيه

٢٦٤٤ _حدَّثنا آدمُ حدَّثنا شعبةُ أخبرَنا الحكَمُ عن عِراكِ بنِ مالكِ عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ عن